زكاة الفطر وأثرها في الاقتصاد الإسلامي

م.د عمر منير حمود

كلية الامام الاعظم قسم المالية والمصرفية

Zakat al-Fitr and its impact on the Islamic economy

Research submitted by

Dr. Omer Muneer Hammood Al Kubaisi

hmooomar87@gmail.com

ملخص البحث

إن زكاة بصورة عامة ومنها زكاة الفطر لها أثار اقتصادية عظيمة لارتباطها بالأموال، حيث يؤخذ جزء من المال مخصوص يجمع ثم يعاد توزيعه على مستحقيه، وهي بالأخر تعود على السوق في الشراء المتطلبات الحياتية للناس وذلك له أثر واضح على الطلب وزيادته، وكذلك العاملون عليها لهم أثر على سوق العمل، حيث تستوعب عدداً من الفقراء.

كلمات افتتاحية: أثر – الزكاة – الفطر – الاقتصاد – إسلامي

Research Summary

Zakat in general, including zakat al-fitr, has great economic effects because it is linked to money, where a specific part of the money is taken, collected and then redistributed to those who deserve it. on the labor market, where it absorbs a number of the poor.

Opening words: Impact - Zakat - Al-Fitr -Economics - Islamic

المقدمة

الحمد لله حمداً كما أمر.... والصلاة والسلام على نبي الله محمد سيد البشر واهل بيته حملة الشريعة الغرر.. وأصحابهِ المجاهدين من كفر.. والتابعين لهم بإحسان إلى يوم المستقر.اما بعد:تعد الزكاة الفطر فرض من فرائض الاسلام وشعيرة من شعائره ودلالتها للغوية طهر ونماء وهذه حقيقتها، وفي دلاتها الاصطلاحية استقطاع مالي الزامي من المسلم الذي يتوفر فيه الشروط العامة وذلك الانها فريضة ربانية امرنا الله تعالى توزيعها على مصارفها كما ورد في قوله تعالى((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ))[1].إن زكاة بصورة عامة ومنها زكاة الفطر لها أثار اقتصادية عظيمة لارتباطها بالأموال، حيث يؤخذ جزء من المال مخصوص يجمع ثم يعاد توزيعه على مستحقيه، وهي بالأخر تعود على السوق في الشراء المتطلبات الحياتية للناس وذلك له أثر واضح على الطلب وزيادته، وكذلك العاملون عليها لهم أثر على سوق العمل، حيث تستوعب عدداً من الفقراء.أن الاثر الاقتصادي واضح وفي زكاة الفطر وكبير في المجتمع الذي يطبق تلك الشعيرة العظيمة، حيث هناك مشروعات تقوم بها زكاة الفطر المجتمع ومنها اخراج الناس من الاجواء الفقر الى اجواء البهجة والفرح، وكذلك لها اثر اقتصادي واجتماعي على حياة الناس، والنصيب الذي يؤخذ من الاموال يكون قليل وهو قوت يوم ما يطعم به اهله، وهي نسبة بسيطة ولا تؤثر في المال، ولكن لها مردود اقتصادي جيد للفقراء أغناهم ولذلك نرى أن هناك مسوغاً للحق حيث يقول تعالى((وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (٢٤) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ))[2].وقول صلى الله عليه وسلم((إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا وَلاَ حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلاَ لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ))[3].

أسباب اختيار البحث:

إن من أهم الأسباب التي دفعتني لدراسة الموضوع واختياري له هو أن الله تعالى لا يأمر بشيء إلا لحكمة عظيمة، وأعظم هذه الحِكم تحقيق العبودية لله تعالى والتقرب إليه بفعل ما أمر وترك ما نهى عنه.

ثانياً: تمارس زكاة الفطر دوراً هاماً في تمويل التنمية حيث توفر مورداً مالياً ضخمة متجدد سنة بعد أخرى، فهي فريضة منوطة تدفع بشكل دوري على كل مسلم سواء كان صغيراً او كبيراً غنياً او فقيراً حيث تزيد تلك الزكاة وفرة حصيلتها بل وتزيدها مع تقدم المجتمع.

اما اهداف البحث: ترسيخ مبدأ العدالة الاجتماعية: من أهم الأهداف التي تعمل على تحقيقها الزكاة الفطر هو إعادة البهجة الى وجوه الفقراء واحساسهم ببهجة العيد والقضاء على تركزها عند فئة قليلة مما يؤدي إلى اتساع الفجوة الداخلية بين الفقراء والأغنياء، لكن فريضة زكاة الفطر تعمل على تقليص هذه الفجوة وذلك أن يكتسب الفقير والمسكين دخلا يستطيع من خلاله مواجهة المصروفات العيد كما أن هذه الزكاة تعمل على تقليل الفوارق الاجتماعية يحملها الفقير للغني، بالإضافة إلى الكراهية والاحتقار.وقد اقتضت خطة البحث أن أقسمه على: مقدمة وخمسة مطالب وخاتمة، أما المقدمة فقد بينت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياري له واهمية البحث وهدفه. وأما المطلب الاول فقد تناولت فيه تعريف زكاة الفطر اما المطلب الثاني تناولت فيه مشروعية والحكمة من زكاة الفطر اما المطلب الثالث تناولت دور زكاة الفطر بالتنمية في الاقتصاد الاسلامي اما المطلب الرابع تناولت دور الزكاة الفطر في تحقيق التنمية الاجتماعية اما المطلب الخامس تناولت اهمية زكاة الفطر اقتصادياً في البيئة الاسلامية اما الخاتمة فقد كتبت فيها أهم النتائج التي توصلت اليها في هذا البحث.

المبحث الأول زكاة الفطر واثرها في الاقتصادية الاسلامي

المطلب الأول تعريف زكاة الفطر لغة واصطلاحاً

زكاة الفطر لغةً: الطهارة والنماء والبركة والمدح[٤].

اصطلاحاً: ((حق واجب في مال محصوص لطائفة محصوصة في وقت محصوص لتحقيق رضا الله وتزكية النفس والدال والمجتمع))[٥]. وقيل: فطرةٌ لأن الفطرة: الخلقة، كما قال تعالى((فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ))[٦]، أي جبلته التي جبل الناس عليها، وهذه يراد بها صدقة الفطر عن البدن، والنفس، كما كانت الاولى صدقة عن المال[٧].واصطلاحاً: الفطر: اسم مصدر من قولك: أفطر الصائم يُفطر إفطاراً لأن المصدر منه: الإفطار وهذه يُراد بها الصدقة عن البدن والنفس. وإضافة الزكاة إلى الفطر من إضافة الشيء إلى سببه لأن الفطر من رمضان سبب وجوبها فأضيفت إليه لوجوبها به فيقال: (زكاة الفطر)[٨].وعرفها الكشاف: ((بانها صدقة تجب بالفطر من رمضان للصائم من اللغو والرفث))[٩].وعرفها محمد رواس((بانها انفاق مقدار معلوم، عن كل فرد مسلم يُعيله قبل صلاة عيد الفطر في مصارف مخصوصة))[١٠].وعرفها كل من مرعي بن يوسف وعبد القادر بن عمر بانها ((صدقة واجبة بالفطر من رمضان وتسمى فرضاً ومصرفها كزكاة))[١١] والذي يبدو لي والله اعلم التعريف الاول لأنه اشمل وبين ماهية زكاة الفطر والسبب والحكمة من اخراج زكاة الفطر.

المطلب الثاني مشروعية والحكمة من زكاة الفطر

شُرعت زكاة الفطر في شعبان من السنة الثانية من الهجرة وهي السنة نفسها التي فرض الله فيها صوم رمضان[١٢]، لقوله تعالى((قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى (١٤) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى))[١٣]، اما من السنة قوله صلى الله عليه وسلم((فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حر أو عبد أو رجل أو امرأة صغير أو كبير صاعا من تمر أو صاعا من شعير))[١٤]، اما الاجماع: قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ((أَجْمَعَ كُلُّ مَنْ تُحْفَظُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَلَى أَنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ فَرْضٌ. وَقَالَ إِسْحَاقُ: هُوَ كَالْإِجْمَاعِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ))[١٥].

اما الحكمة من مشروعية زكاة الفطر

لا شك أن الله تعالى لا يأمر بشيء إلا لحكمة عظيمة، وأعظم هذه الحِكم تحقيق العبودية لله تعالى والتقرب إليه بفعل ما أمر وترك ما نهى عنه وزجر لقوله تعالى((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ))[١٦]، ولقد اختصت زكاة الفطر بحكمتين عظيمتين ذكرهما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ((زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات))[١٧].اما الحكمة الأولى: تختص بالصائم وهي أنها طُهرة له من اللغو والرفث فترفع خلل الصوم فيكون بذلك تمام السرور، فجاءت هذه الزكاة في هذا الشهر بمثابة الغسيل الذي يتطهر به الصائم من هذه المعاصي، ولذلك شبه بعض الأئمة زكاة الفطر في الصيام بسجود السهو في الصلاة، يقول وكيع بن الجراح((زكاة الفطر لشهر رمضان كسجود السهو للصلاة تجبر نقصان الصوم كما يجبر السجود نقصان الصلاة))[١٨] ، بمعنى أن زكاة الفطر تطهر الصائم من اللغو: وهو ما لا يَنعقِد عليه القلب من القول وهو ما لا خير فيه من الكلام. الحكمة الثانية: وهي إشاعة السرور والمُحبة بين أفراده لاسيما الفقراء والمساكين فهي طُعمة لهم وإغناء لهم عن السؤال في يوم العيد وإدخال السرور عليهم ليكون العيد يوم فرح وسرور لجميع فئات المُجتمع، ولذلك اقتضت حِكمة الشارع أن يفرض لهم في هذا اليوم ما يسد حاجتهم ويدفع عنهم ذل السؤال ويُشعرهم بأن المُجتمع لم يُهمل أمرهم، ويترتب على مشروعية زكاة الفطر حُصول الثواب والأجر العظيم بدفعها لمُستحقيها في وقتها المُحدد فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم((زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات))[١٩].

المطلب الثالث دور زكاة الفطر بالتنمية في الاقتصاد الاسلامي

تمارس زكاة الفطر دوراً هاماً في تمويل التنمية حيث توفر مورداً مالياً ضخمة متجدد سنة بعد أخرى، فهي فريضة منوطة تدفع بشكل دوري على كل مسلم سواء كان صغيراً او كبيراً غنياً او فقيراً حيث تزيد تلك الزكاة وفرة حصيلتها بل وتزيدها مع تقدم المجتمع ومنها:

١_ تتمتع الزكاة الفطر بسعة وعائها، حيث ترتبط اساساً بالأشخاص اي كانت حالتهم ففي حين كانت زكاة الفطر تدفع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم عينة من الحنطة أو الشعير أو الزبيب لما عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول((كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام، أو صاعا من شعير، أو صاعا من تمر، أو صاعا من أقط، أو صاعا من زبيب))[٢٠] ، الا أن هذا الوعاء أتسع ليشمل كلا من المال والعينة، وفي عصرنا هذا تحقيقاً او تقديراً للمصلحة العامة وما يحتاج اليه الفقير اليوم من

مبدأ دوران فريضة الزكاة مع ارتفاع مستوى النشاط الاقتصادي، كذلك فان مبدأ ربط زكاة الفطر بالأموال النقدية فعلاً او تقديراً يودي الى تنظيم حصيلتها ولو لم يحقق الاقتصاد أرباحاً تذكر، وذلك الانها تفرض على كل شخص مبلغ بسيط ولو لم يحقق ربحاً بسبب استغلاله.

٢_ أن تحديد نصاب زكاة الفطر عند المستوى لا يكفل سوى الحاجات الاساسية أو اقل من ذلك ولكن يضمن انسياب حصيلة وفيرة من الزكاة وتزايدها بانضمام اموال جديدة يتوفر لها النصاب مع بداية العملية الانمائية وارتفاع المستوى الاقتصادي لأعداد متزايدة من أفراد المجتمع(٢١).

٣_ ان تجدد فريضة الزكاة مع اعطاها في وقتها المناسب يوفر للتنمية الاقتصادية مورداً منتظماً يتجدد ليس في وقت محدود فحسب بل يبدأ على الراجح من بداية شهر رمضان الى نهايتهُ الاختلاف من مزكي الى اخر، ويجنب ذلك العملية الإنمائية مخاطر نقص الموارد التمويلية وخطورة استكمالها لما لها من بهجة وسرور تدخل على بيوت الفقراء، بل انه يضفي على الاقتصاد كله ثقة تدخل على بيوت الفقراء، بل انه يضفي على الاقتصاد كله ثقة في الموارد التمويلية تتأكد موسماً بعد أخر.

٤_ كذلك تتميز زكاة الفطر بتخصيص موردها، حيث قام الشارع الحكيم بتحديد مصارفها تحديداً شاملاً مانعاً، ويسهم هذا التخصيص في زيادة الايرادات العامة(٢٢).

٥_ يضاف الى ذلك اهمية الزكاة الفطر كمورد لتمويل التنمية صبغتها الايمانية الاصيلة التي تدفع الأفراد الى العمل على اخراج زكاتهم كاملة غير منقوصة على كل شخص سواء كان كبيراً أو صغيراً غنياً أو فقيراً شاباً أو مسناً، مما يؤكد على ذلك وفرة الزكاة كمورد لتمويل التنمية الاقتصادية لتحقيق دورها في تمويل التنمية في المجتمع الاسلامي.

المطلب الرابع دور الزكاة الفطر في تحقيق التنمية الاجتماعية

ينتج عن إنفاق الزكاة آثار اجتماعية بالغة الأهمية تهيئ لكل عضو من أعضاء المجتمع أسباب الحياة الشريفة التي يستطيع القيام بحقوق الله وحقوق النفس إلى الكمال المطلوب والغاية المطلوبة من كل مسلم وهي كما يأتي:

اولا_ ترسيخ مبدأ العدالة الاجتماعية: من أهم الأهداف التي تعمل على تحقيقها الزكاة الفطر هو إعادة توزيع الثروة والقضاء على تركزها عند فئة قليلة مما يؤدي إلى اتساع الفجوة الداخلية بين الفقراء والأغنياء، لكن فريضة زكاة الفطر تعمل على تقليص هذه الفجوة وذلك أن يكتسب الفقير والمسكين دخلا يستطيع من خلاله مواجهة المصروفات العيد كما أن هذه الزكاة تعمل على تقليل الفوارق الاجتماعية يحملها الفقير للغني، بالإضافة إلى الكراهية والاحتقار.إن اعطاء زكاة الفطر واخرجها بالطهارة والتزكية وشعور الفقير عند أخذها وشراء ما يحتاج منها ومساواته وشعوره بالفرحة العيد ومساواته بي الاغنياء من أهم العوامل التي ترسخ مبدأ العدالة الاجتماعية.

ثانياً: جود مجتمع متكافل ومتضامن: تعتبر الزكاة ومنه زكاة الفطر أول نظام للتكافل الاجتماعي عرفه التاريخ في الوقت الذي لم يعرف الغرب هذا التكافل في صورته الرسمية إلا سنة١٩٤١م حين اجتمعت كلمة إنجلترا والولايات الأمريكية في الميثاق الأطلنطي(٢٣) والتكافل الاجتماعي يوجب سد حاجات المحتاجين ممن لا يستطيعون القيام بالعمل، ومن أكبر مقاصدها إشاعة روح الوحدة والتعاون بين كافة أفراد المجتمع، بل لم تشرع الا لحاجة الفقير ومن في حكمة، لذا حدد الشارع أصناف من تدفع لهم من ذوي الحاجات تضامناً معهم في محنتهم، ورفع الحرج عنهم في المسألة، وتعزيز الروح الوحدة وشعور بالمساوات في فرحتهم، حيث يمكن ذلك من اقامة هذا التكامل في المجتمع الصغير في محيط القرية أو المدينة وذلك لان ذلك تصرف في البلد الذي يصوم فيه كما يمكن أن تتعدى الى الوحدة، ويعتبر أنهم جميعاً تتكتل دمائهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد واحدة على من سواهم(٢٤)، لقوله صلى الله عليه وسلم((الْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا))(٢٥).

ثالثاً: تقليل الفارق بين طبقات المجتمع: لقد عرف الناس في العصور الجاهلية وفي أوربا نظاما ظالما حيث كانت تجني الضرائب من الفلاحين والتجار المنهكين إلى موائد الملوك والأمراء المترفين الذين ينفقونها بإسراف دون الالتفاف إلى الفقراء والمساكين من رعيتهم إلى أن جاء الإسلام فأمر المسلمين بإيتاء الزكاة ومنها زكاة الفطر وأمر اخرجها وتوزيعها على مستحقيها حتى يسود في المجتمع العدل والتكافل(٢٦).

رابعاً: أن اعطاء زكاة الفطر من شانها أن تساهم في تقليل التفاوت بين افراد المجتمع وخاصةً ايام العيد عندما يرون انفسهم أنهم يلبسون ويأكلون مثل الاغنياء من شأنه أن يخلق جوا من الأمن والطمأنينة يسود المجتمع ويزيل ما يكون قد ترسب في النفوس من حقد أو حسد بين طبقاته المجتمع، كل هذا كان يجري في الوقت الذي كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينعمون بأجواء مكة الهادئة الجميلة ويقترب عيد الفطر فيخرج المسلمون زكاة الفطر للفقراء والمساكن في مكة ويواسونهم بطريقة ناعمة لم يتعودوا على رقتها من قبل(٢٧)،

وكذلك من شانها تقليل الجرائم وخاصة المالية منها، كما أن تحديد تلك الصدقات من شأنه تحقيق صالح المجتمع الإسلامي و تجنيبه شرور هؤلاء الذين لم يحسن إيمانهم و أخذهم عونا لخدمة الإسلام(٢٨).

المطلب الخامس اهمية زكاة الفطر اقتصادياً في البيئة الاسلامية

توفر زكاة الفطر الضمانات اقتصادية تعبدية في البيئة الاسلامية ولعل أهمها:

١_ الارتقاء بالتنمية الى المستوى العبادة فلم تكتفي الشريعة بالحث على العمل، بل اعتبرته عبادة، لذلك يقول صلى الله عليه وسلم((مَنْ أَمْسَى كالًّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ أَمْسَى مَغْفُورًا لَهُ))(٢٩)

٢_ اندماج الاعتبارات الانسانية والاخلاقية الى جانب اعتبارات التنمية الاقتصادية.

أن الاعتبارات الانسانية والاخلاقية مع الاعتبارات الاقتصادية في النموذج الاسلامي للتنمية الاقتصادية، فالتنمية الاقتصادية في المجتمع الخاص، والنشاط الاقتصادي بصفة عامة لا يهدفان فقط الى تعظيم الأرباح لرجال الأعمال بعض النظر عن المسؤولية الاخلاقية والاجتماعية لسلوكياتهم، وانما تهدف التنمية الى تحقيق الصالح العام، والتأكيد على نظرة الاسلام الى المال، فالمال مال الله، والانسان مستخلف في هذا المال، ولذا ينبغي استخدامه على النحو الذي تتحقق به الغاية منه، وهو اعطاء زكاة الفطر بطرق مشروعة لتحقيق مستويات الكفاية الأبناء المجتمع، وتحسين مستوياتهم المعيشية(٣٠).

٣_ أن اعطاء المال وبذل المال وهو العزيز على النفس البشرية، ما هو الا تنفيذ الأوامر الله، وصلة العبد بربه ويزكي نفسه ويطهرها، ويجعله يحرص باستمرار على نيل رضا الله وثوابه، دونما حرص على المصالح المادية البحتة، فترسيخ أخلاق الخير وقيم الفضيلة في نفوس الناس، وفي سلوكهم الاقتصادي وواقع حياتهم، ولذلك نرى أن القران الكريم قد شجع المتصدقين ووصفهم بفلاح لقوله تعالى((قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى))(٣١).

٤_ تأصيل الحسد والحقد من نفوس الفقراء تجاه الاغنياء، طالما أشبعت حاجاتهم، وحققت رغباتهم في الحياة الكريمة.

أن مجتمعاً يخرج اموال كبيرهم وصغيرهم غنيهم وفقيرهم، ويحصل عليها المحتاجين دون التعرض لذل السؤال ومرارة الحاجة ما يكون الا مجتمعاً متقدماً نفسياً واجتماعياً، فتأمن النفوس وتطمئن الى مساعدة اخوانهم المحتاجين، ليس على سبيل الاحسان والتطوع، انما هو حقهم يقدم لهم دون منة وهم يأخذونه بكرامة وعزة، وخصوصاً انهم قد يصبحون بعد فترة من دافعي تلك الزكاة(٣٢).

٥_ تساعد زكاة الفطر في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع المسلم بصورة فاعلة عن طريق زيادة الانتاج والتوظيف في الاقتصاد الوطني، وذلك بسبب الدوافع الايمانية القوية، وايضاً عن طريق مساهمتها في محاربة مشكلات البطالة والتضخم، ومن خلال تدعيمهما للتماسك الاجتماعي بين ابناء المجتمع الواحد(٣٣).

٦_ كذلك تودي زكاة الفطر الى زيادة الطلب الكلي ورفع سلم الحاجات، وهي مفاهيم معاكسة للربا وبديل عنها لقوله تعالى((يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ))(٣٤)

الخاتمة

الحمد الله رب العالمين، وافضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين. وبعد: فإن الله تعالى قد منَّ علي بإكمال هذا البحث بهذه الصورة المتواضعة التي توجب عليّ أن اذكر بعض الامور منها.ان إشاعة السرور والمُحبة بين أفراده لاسيما الفقراء والمساكين فهي طُعمة لهم وإغناء لهم عن السؤال في يوم العيد وإدخال السرور عليهم ليكون العيد يوم فرح وسرور لجميع فئات المُجتمع، ولذلك اقتضت حِكمة الشارع أن يفرض لهم في هذا اليوم ما يسد حاجتهم ويدفع عنهم ذل السؤال ويُشعرهم بأن المُجتمع لم يُهمل أمرهم، ويترتب على مشروعية زكاة الفطر حُصول الثواب والأجر العظيم بدفعها لمُستحقيها في وقتها المُحدد، وبهذه تأكدت لنا مجموعة من النتائج هي:

١_ تمارس زكاة الفطر دوراً هاماً في تمويل التنمية حيث توفر مورداً ماليةً ضخمة متجدد سنة بعد أخرى، فهي فريضة منوطة تدفع بشكل دوري على كل مسلم سواء كان صغيراً او كبيراً غنياً او فقيراً حيث تزيد تلك الزكاة وفرة حصيلتها بل وتزيدها مع تقدم المجتمع.

٢_ تختص بالصائم وهي أنها طُهرة له من اللغو والرفث فترفع خلل الصوم فيكون بذلك تمام السرور، فجاءت هذه الزكاة في هذا الشهر بمثابة الغسيل الذي يتطهر به الصائم من هذه المعاصي.

٣_ أن تحديد نصاب زكاة الفطر عند المستوى لا يكفل سوى الحاجات الاساسية أو اقل من ذلك ولكن يضمن انسياب حصيلة وفيرة من الزكاة وتزايدها بانضمام اموال جديدة يتوفر لها النصاب مع بداية العملية الانمائية وارتفاع المستوى الاقتصادي لأعداد متزايدة من أفراد المجتمع.

٤_ ان تجدد فريضة الزكاة مع اعطاها في وقتها المناسب يوفر للتنمية الاقتصادية مورداً منتظماً يتجدد ليس في وقت محدود فحسب بل يبدأ على الراجح من بداية شهر رمضان الى نهايتهُ الاختلاف من مزكي الى اخر.

٥_ ترسيخ مبدأ العدالة الاجتماعية: من أهم الأهداف التي تعمل على تحقيقها الزكاة الفطر هو إعادة توزيع الثروة والقضاء على تركزها عند فئة قليلة مما يؤدي إلى اتساع الفجوة الداخلية بين الفقراء والأغنياء، لكن فريضة زكاة الفطر تعمل على تقليص هذه الفجوة وذلك أن يكتسب الفقير والمسكين دخلا يستطيع من خلاله مواجهة المصروفات العيد كما أن هذه الزكاة تعمل على تقليل الفوارق الاجتماعية يحملها الفقير للغني، بالإضافة إلى الكراهية والاحتقار.

٦_ تقليل الفارق بين طبقات المجتمع: لقد عرف الناس في العصور الجاهلية وفي أوربا نظاما ظالما حيث كانت تجني الضرائب من الفلاحين والتجار المنهكين إلى موائد الملوك والأمراء المترفين الذين ينفقونها بإسراف دون الالتفاف إلى الفقراء والمساكين من رعيتهم إلى أن جاء الإسلام فأمر المسلمين بإيتاء الزكاة ومنها زكاة الفطر وأمر اخرجها وتوزيعها على مستحقيها حتى يسود في المجتمع العدل والتكافل.

٧_ اندماج الاعتبارات الانسانية والاخلاقية الى جانب اعتبارات التنمية الاقتصادية.

المصادر والمراجع

١- القران الكريم.

٢- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ)،تحقيق وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، بيروت- مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٣- ادخال الزكاة في النظام المالي للدولة، سلسلة ندوات ومناظرات رقم ٣٠، الرباط - جامعة: محمد الخامس - كلية الاداب والعلوم الانسانية، ١٩٩٤.

٤- الاسلام عقيدة وشريعة: محمود شلتوت، القاهرة- دار الشروق، ١٩٩٧م.

٥- الإسلام و المشكلة الاقتصادية: محمد شوقي الفنجري، مصر- مكتبة انجلو ١٩٧٨م.

٦- بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (ت: ٣٨٠هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي، بيروت/لبنان- دار الكتب العلمية ط/الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م،

٧- البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، لبنان- بيروت-دار الكتب العلمية، ط/الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٨- تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٩- التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الرياض- مكتبة دار السلام، ط/الأولى، ١٤٣٢ هـ -

١٠- جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان،

١١- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت- دار الكتب العلمية، ط/ الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.

١٢- زكاة الفطر وبعض يتعلق بها من احكام: عبد رب الصالحين ابو ضيف العتموني.

١٣- الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة: عبد الله بن محمد الطيار، مدار الوطن للنشر، ١٩٠٠.

١٤- الزكاة وتمويل التنمية: نعمت عبداللطيف مشهور، أبحاث ندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر، القاهرة، ١٩٩٢.
١٥- سنن ابن ماجه: ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت: ٢٧٣هـ)، بيروت- دار الفكر،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
١٦- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، بيروت-دار الكتاب العربي، مصر- وزرارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي،
١٧- السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، عوف محمود الكفراوي، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية،١٩٩٧.
١٨- غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى: مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (المتوفى: ١٠٣٣ هـ)، اعتنى به: ياسر إبراهيم المزروعي، رائد يوسف الرومي، الكويت- مؤسسة غراس للنشر والتوزيع والدعاية والإعلان، ط/الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
١٩- كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت، ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، باب زكاة الفطر.
٢٠- لوامع الدرر في هتك أستار المختصر [شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت: ٧٧٦ هـ)، محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (١٢٠٦ - ١٣٠٢ هـ)، تصحيح وتحقيق: دار الرضوان، راجع تصحيح الحديث وتخريجه: اليدالي بن الحاج أحمد، موريتانيا- نواكشوط-دار الرضوان، ط/الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
٢١- مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام: رشيد حمران، الجزائر- دار هومه، ٢٠٠٣.
٢٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي(ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة- مكتبة القدسي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.
٢٣- محاولة تصور تنظيم مؤسسة الزكاة في الجزائر: كمال رزيق،، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع: النقود والمالية، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،١٩٩٥/١٩٩٦.
٢٤- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت- دار الجيل، الطبعة: مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤
٢٥- المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة - دار الحرمين.
٢٦- معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط/الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨
٢٧- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، بيروت- دار الفكر، ط/الأولى، ١٤٠٥.
٢٨- المغني لابن قدامة: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي(ت: ٦٢٠هـ)، القاهرة- مكتبة القاهرة.
٢٩- نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيلُ الطَّالِب: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (ت: ١١٣٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمد سُليمان عبد الله الأشقر - رحمه الله، الكويت- مكتبة الفلاح، ط/الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٣٠- يسألونك عن الزكاة: حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة، فلسطين- لجنة زكاة القدس، ط/الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٣١- السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة (قراءة جديدة): أبو عمر، محمد بن حمد الصوياني، مكتبة العبيكان، ط/الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

هوامش البحث

[١] _ سورة التوبة: اية ٥٩.

[٢] - سورة المعارج: ايتان٢٥،٢٤.

[٣] – سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، بيروت–دار الكتاب العربي، مصر– وزارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي، باب من يعطي الصدقة وحدة الغنى، ٣٧/٢. والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ)،تحقيق وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، بيروت– مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، ٨٤/٨. رواه ابو داود والنسائي واسناده صحيح: جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، ط/ الأولى، ٦٦٤/٤.

[٤] – تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)،تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، ٢٢٠/٣٨.

[٥] – الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة: عبد الله بن محمد الطيار، مدار الوطن للنشر، ١٩٠٠، ص١٢.

[٦] – سورة الروم: اية ٣٠.

[٧]– ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت– دار الكتب العلمية، ط/ الأولى، ١٤١٩ هـ –١٩٩٩ م، ٣٤٨/٣. و المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، بيروت– دار الفكر، ط/الأولى، ١٤٠٥، ٦٤٦/٢.

[٨] – ينظر: زكاة الفطر وبعض يتعلق بها من احكام: عبد رب الصالحين ابو ضيف العتموني.

[٩] – كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت، ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، باب زكاة الفطر، ٢٤٦/٢.

[١٠] – معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط/الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، ٢٣٣/١.

[١١] – غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى: مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (المتوفى: ١٠٣٣ هـ)، اعتنى به: ياسر إبراهيم المزروعي، رائد يوسف الرومي، الكويت– مؤسسة غراس للنشر والتوزيع والدعاية والإعلان، ط/الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م، باب زكاة الفطر، ٣٢٢/١. و نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيلُ الطَّالِب: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (ت: ١١٣٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمد سُليمان عبد الله الأشقر – رحمه الله، الكويت– مكتبة الفلاح، ط/الأولى، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م، ٢٥٥/١.

[١٢]– ينظر: البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، لبنان– بيروت–دار الكتب العلمية، ط/الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م، ٩٥/٣. و لوامع الدرر في هتك أستار المختصر [شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت: ٧٧٦ هـ)، محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (١٢٠٦ – ١٣٠٢ هـ)، تصحيح وتحقيق: دار الرضوان، راجع تصحيح الحديث وتخريجه: اليدالي بن الحاج أحمد، موريتانيا– نواكشوط–دار الرضوان، ط/الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م، ٣/ ٥٩٦.

[١٣]– سورة الاعلى: ايتان ١٤و١٥.

[١٤]– المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت– دار الجيل، الطبعة: مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ، ٦٩/٣.

[١٥]- المغني لابن قدامة: ٣/٧٩.

[١٦] _ سورة الذريات: اية٥٦.

[١٧]- سنن ابن ماجه: ابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت: ٢٧٣هـ)، بيروت– دار الفكر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، باب زكاة الفطر، ١/٥٨٥. ابن ماجة رقم (١٨٢٧) في الزكاة، باب صدقة الفطر، وإسناده حسن: جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، ط/الأولى، ٤/٦٤٤.

[١٨]- يسألونك عن الزكاة: حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة، فلسطين– لجنة زكاة القدس ص١٢/١٤٠.

[١٩]- سنن أبن ماجة: باب زكاة الفطر، ١/٥٨٥.

[٢٠]- صحيح مسلم: باب زكاة الفطر، ٣/٦٩.

[٢١]- ينظر: الزكاة وتمويل التنمية: نعمت عبداللطيف مشهور، أبحاث ندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر، ص٦٧٩.

[٢٢]- مصدر نفسه.

[٢٣]- مصدر نفسه.

[٢٤]- ينظر: عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية،١٩٩٧، ص ١٨٩–

[٢٥]- بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (ت: ٣٨٠هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل – أحمد فريد المزيدي، بيروت/لبنان– دار الكتب العلمية – ط/الأولى، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م، ١/١٨٧. أخرجه البخاري (٤٨١) ومسلم (٢٥٨٥)، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الرياض– مكتبة دار السلام، ط/الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م، ص ١/٥٣٠.

[٢٦]- ينظر: مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام: رشيد حمران، الجزائر– دار هومه، ٢٠٠٣، ص٢٤٥.

[٢٧]- ينظر السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة (قراءة جديدة): أبو عمر، محمد بن حمد الصوياني، مكتبة العبيكان، ط/الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م، ٤/٥٧.

[٢٨]- ينظر:الإسلام و المشكلة الاقتصادية: محمد شوقي الفنجري، مصر– مكتبة انجلو ١٩٧٨، ١٨٦.

[٢٩]- المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة – دار الحرمين، ٧/ ٢٨٩. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفْهُمْ: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي(ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة– مكتبة القدسي، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م، ٤/٦٣.

[٣٠]- ادخال الزكاة في النظام المالي للدولة، سلسلة ندوات ومناظرات رقم ٣٠، الرباط– جامعة: محمد الخامس – كلية الاداب والعلوم الانسانية، ١٩٩٤، ص٦٦.

[٣١]- سورة الاعلى: اية ١٤.

[٣٢]- ينظر: التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الرياض– مكتبة دار السلام، ط/ الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م، ١/ ٥٨١الى ٥٨٤.

[٣٣]- ينظر: الاسلام عقيدة وشريعة: محمود شلتوت، القاهرة– دار الشروق، ١٩٩٧، ص٢٥٦.

[٣٤]- سورة البقرة: اية ٢٧٦.